



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة كلميم وادنون
إقليم سيدي إفني
باشوية سيدي إفني
جماعة سيدي إفني

قرار عدد: 76
بتاريخ: 12 يناير 2023
يتعلق بتفويض بعض مهام رئيس المجلس الجماعي
للنائب الأول للرئيس

إن رئيس المجلس الجماعي لسيدي إفني،

- بناء على الظهير الشريف رقم: 85-15-1 الصادر في 20 رمضان 1436 هـ الموافق (07 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون رقم: 14-113 المتعلق بالجماعات وخاصة المادة رقم: 102.
- بناء على الدورية الوزارية عدد: 127/ق.م.م/3 بتاريخ: 19/12/1995 حول الإشهاد على صحة الإمضاء والأشهاد على مطابقة النسخ لأصولها.
- بناء على الدورية الوزارية عدد 15145 بتاريخ 24 دجنبر 2021 حول الإجراءات الخاصة بتفويض إمضاء أو صلاحيات رئيس مجلس الجماعة.
- بمقتضى قرار وزير الدولة في الداخلية رقم: 95-373 المؤرخ في 12 شوال 1415 الموافق 13 مارس 1995 بإحداث ثلاث مقاطعات بالجماعة الحضرية لسيدي إفني.
- بناء على مداولات اجتماع المجلس الجماعي لمدينة سيدي إفني المنعقد في جلسة يوم الجمعة 17 شتنبر 2021 لانتخاب رئيس المجلس ونوابه.

يقرر ما يلي:

*الفصل الأول: يفوض للسيد: عمر بوفيم

المزاد بتاريخ: 17/09/1973 بمستي.

الحامل للبطاقة الوطنية رقم: JD18282

المهمة: النائب الأول لرئيس المجلس الجماعي لسيدي إفني

للتوقيع مقامي وبالمشاركة معي على جميع الوثائق المتعلقة بالحالة المدنية وتثبيت الإمضاء والمصادقة على مطابقتها لأصولها بالمكتب الفرعي الذي يقع مقره بالملحقة الإدارية حي للامرم سيدي إفني.

12 يناير 2023

*الفصل الثاني: يشرع في تطبيق هذا القرار ابتداء من تاريخ التوقيع عليه.

سيدي إفني في:

رئيس المجلس الجماعي:

جماعة سيدي إفني
إقليم سيدي إفني
أشياء الرئيس: رشيد البطاح
رئيس سيدي إفني